

Distr.
LIMITED

TD/B/EX(16)/L.2
10 February 1998
ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مجلس التجارة والتنمية
الدورة التنفيذية السادسة عشرة
جنيف، ٩ شباط/فبراير ١٩٩٨
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

كفاءة وعمل الآلية الحكومية الدولية في الأونكتاد

مشروع مبادئ توجيهية مقدم من نائب رئيس المجلس

في إطار الهيكل الحكومي الدولي الذي أنشئ في الأونكتاد التاسع استعرض مجلس التجارة والتنمية، في دورته التنفيذية السادسة عشرة سير عمل آليته الحكومية الدولية واعتمد المبادئ التوجيهية المبينة أدناه من أجل تحسين أساليب عمل تلك الآلية والارتقاء بمستوى أدائها. وسوف تقوم، مختلف الهيئات على شتى المستويات الآلية بتطبيق هذه المبادئ التوجيهية بشكل مرن بغية ضمان أقصى قدر من الفعالية.

اعتبارات عامة

- ١- ينبغي أن يكون دور المكاتب دوراً نشطاً سواء خلال دورات الهيئات المعنية أو أثناء الفترات الفاصلة بين هذه الدورات. وينبغي للمكاتب أن تعنى بالمسائل التنظيمية والإجرائية. وإذا أرادت المكاتب أن تتناول مسائل تتصل بإعداد القضايا الموضوعية، فينبغي لها أن تجتمع كمكاتب موسعة^(١).
- ٢- ينبغي أن تتم صياغة الجدول الزمني لاجتماعات الأونكتاد على نحو يكفل عقد اجتماعات الخبراء قبل انعقاد دورات اللجان المعنية وعقد دورات اللجان قبل انعقاد دورات المجلس.

(١) يتألف المكتب الموسع من أعضاء المكتب ومن منسقي المجموعات الإقليمية ومن الوفود المهمة بالأمر.

٣- ينبغي إعلام الوفود بجميع الجوانب ذات الصلة باجتماع ما قبل عقد الاجتماع بأربعة أسابيع على الأقل. وينبغي توزيع وثائق ما قبل الدورة في الوقت المحدد وبجميع اللغات.

٤- ينبغي تنظيم أفرقة لتناول مواضيع معينة فقط عندما تكون هذه الأفرقة قادرة على تقديم مساهمات تزيد من قيمة مناقشات الهيئات المعنية. وينبغي استشارة الدول الأطراف مسبقاً فيما يتعلق بالمواضيع التي ستتناولها الأفرقة واختيار أعضاء الأفرقة. وينبغي أن يستند اختيار أعضاء الأفرقة إلى ضرورة ضمان تقديم عرض متوازن للمواضيع المختارة، فضلاً عن التوازن اللغوي والإقليمي. وينبغي إبلاغ البعثات الدائمة بالدعوات الموجهة إلى أعضاء الأفرقة أو الخبراء من بلدانها. وينبغي تزويد أعضاء الأفرقة بالمعلومات على النحو الملائم قبل عقد الاجتماعات، وينبغي لهم تقديم ملخصات مكتوبة لعروضهم من أجل توزيعها على المشتركين. وينبغي للوقت المخصص للأفرقة وعدد المشاركين فيها أن يكونا محدودين من أجل إتاحة ما يكفي من الوقت لإجراء المناقشات الحكومية الدولية. وينبغي تكليف مقرر بوضع ملخص مكتوب لمناقشات الأفرقة من أجل ضمان الصلة الضرورية بالمناقشة الحكومية الدولية.

٥- وبغية تحسين الشفافية وإتاحة أقصى قدر من المشاركة، ينبغي بصورة عامة تجنب عقد اجتماعات متزامنة أثناء أي دورة، كما أن المناقشات بشأن النصوص التي ينبغي اتخاذ قرارات بصددها، وبخاصة الاستنتاجات المتفق عليها، ينبغي أن تجرى عادة في جلسات عامة غير رسمية وليس في إطار مشاورات مغلقة.

٦- ينبغي إتاحة جميع المعلومات المتصلة بالاجتماعات، بما في ذلك الأعمال التحضيرية والوثائق والنتائج، على موقع الأونكتاد على شبكة الاتصالات العالمية، وينبغي اعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من ترتيبات الاجتماعات. وينبغي، من حيث المبدأ، إتاحة المعلومات المتعلقة بالتحضيرات السابقة للدورة بالوثائق في أجل يسبق موعد الاجتماع بستة أسابيع.

٧- ينبغي للأمانة أن تعد ملخصات موجزة لجميع المناقشات الموضوعية غير الرسمية دون أن تنسب الآراء إلى فرادى الوفود.

مجلس التجارة والتنمية والفرقة العاملة المعنية بالخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية

٨- ينبغي إعداد جدول أعمال دورات المجلس بطريقة تمكن المجلس من تناول جميع المسائل المحالة إليه في الوثيقة الختامية للأونكتاد التاسع. وينبغي أن يكون جدول الأعمال شديد التركيز.

٩- ينبغي للمجلس أن يبحث ويقيّم عمل اللجان وأن يحدد اتجاه العمل الجديد، ولا ينبغي له أن يكتفي بمجرد الإحاطة علماً بتقارير اللجان.

١٠- ينبغي أن يسعى المجلس لتحقيق الاتساق بين دوراته ودورات اللجان من حيث اختيار البنود وإعداد الجدول الزمني بغية إتاحة وصول الخبرة الفنية لاجتماعات الخبراء إلى المجلس وتمكين اللجان من أخذ مداورات المجلس في اعتبارها.

- ١١- ينبغي للأعمال التحضيرية للجزء الرفيع المستوى، بما في ذلك اختيار الموضوع والرئيس وأعضاء الأفرقة، أن تكون شفافة وقائمة على أساس مشاورات مع جميع الدول الأعضاء.
- ١٢- ينبغي أن يكون موضوع الجزء الرفيع المستوى موضوعاً ذا أهمية دولية من أجل اجتذاب مشاركة رفيعة المستوى، وينبغي أن يتم اختيار موضوع الجزء الرفيع المستوى في النصف الأول من السنة. ومن حيث المبدأ، ينبغي وجود صلة مباشرة بين موضوع الجزء الرفيع المستوى وجدول أعمال دورة المجلس.
- ١٣- ينبغي أن تتاح للممثلين الرفيعي المستوى في الجزء الرفيع المستوى الفرصة لعرض آرائهم والمشاركة مشاركة كاملة على أن يعتبر الجزء الرفيع المستوى بمثابة مناقشة حكومية دولية رفيعة المستوى.
- ١٤- ينبغي للأمانة أن تعد بالسرعة الممكنة ملخصاً للمناقشات في الجزء الرفيع المستوى، وينبغي انتهاء الدورة العادية لمجلس التجارة والتنمية إذا سمح الوقت بذلك.
- ١٥- ينبغي تنسيق ومواءمة عمل الفرقة العاملة مع عمل الهيئات ذات الصلة في نيويورك من أجل ضمان المراعاة التامة لآراء أعضاء الفرقة العاملة. كما ينبغي تنظيم عمل الفرقة العاملة بغية إتاحة ما يكفي من الوقت للأعضاء للنظر في الوثائق.

اللجان واجتماعات الخبراء

- ١٦- ينبغي تنظيم عمل اللجان بطريقة تمكّن اللجان من أن تركز نفسها للمسائل الموضوعية.
- ١٧- ينبغي لمكاتب اللجان، التي تنعقد وفقاً للتشكيلة المناسبة، أن تواصل العمل بين دورات اللجان بغية معالجة أمور من بينها الأعمال التحضيرية لدورات اللجان واجتماعات الخبراء ومتابعة هذه الدورات والاجتماعات؛ وإعداد المواضيع المقترحة لجدول أعمال اللجان واجتماعات الخبراء؛ وتنظيم العمل؛ والوثائق.
- ١٨- ينبغي تحديد عدد اجتماعات الخبراء التي ستعقدتها لجنة من اللجان من قبل المجلس.
- ١٩- ينبغي لكل لجنة من اللجان أن تنظر في النتائج التي تخلص إليها اجتماعات خبراءها وأن تناقش ما يترتب عليها من آثار من حيث السياسة العامة. وينبغي أن يعرض على اللجنة بيان من الأمانة يحدد طبيعة هذه الآثار على صعيد السياسة العامة والإجراءات الممكن اتخاذها.
- ٢٠- ينبغي للجان أن تضمن أن يكون الطلب هو المحرك في اختيار الموضوعات لاجتماعات الخبراء، وأن تكون الموضوعات مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بعمل اللجان وأن تراعى المسائل ذات الأهمية الراهنة بالنسبة للدول الأعضاء. ويجب مراعاة المزايا النسبية للأونكتاد والخبرة الفنية للأمانة وقدرتها.
- ٢١- ينبغي للجان أن تناقش وتقيم أنشطة التعاون التقني المتصلة ببرامج عملها وأن تقدم مقترحات إلى المجلس. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لتقوية التآزر بين الحوار في مجال السياسة العامة، والدراسة والتحليل، والتعاون التقني.

٢٢- ينبغي للجان حيثما أمكن، وكننتيجة لعملها، أن تسعى إلى اعتماد استنتاجات متفق عليها تهمّ المجتمع الدولي والحكومات وأمانة الأونكتاد. وينبغي للتوصيات المتعلقة بالعمل الذي يتعين أن تضطلع به الأمانة أن تكون عملية وواقعية بحيث تراعي قدرة الأمانة.

٢٣- عندما تطلب اللجان من الأمانة أن تضطلع بعمل معين، على الأمانة أن تبلغ اللجان ببرنامج العمل خصوصاً، وبالموعد المرجح لإنجاز العمل وبطرائق الإبلاغ.

٢٤- ينبغي أن تُعرض على اللجان، في الدورة التالية، تقارير مرحلية بشأن تنفيذ الاستنتاجات والتوصيات المتفق عليها من قبل الأمانة. وينبغي أن تقدّم هذه التقارير المرحلية، الواجب أن تشمل وتقيّم العمل المنجز، إلى المكاتب الموسعة قبل تقديمها إلى اللجان.

٢٥- تسمي الحكومات خبراءها الذين يحضرون اجتماعات الخبراء التي تعقد وفقاً للفقرة ١١٤ من الوثيقة "شراكة من أجل تحقيق النمو والتنمية". ويكون لجميع المشتركين في اجتماعات الخبراء مركز الخبير وهم يشاركون في الاجتماعات بصفتهم الشخصية. وفي جميع المسائل المتصلة بمشاركة الخبراء في اجتماعات الخبراء، ينبغي للأمانة أن تتعامل مع البعثات الدائمة. وتشجّع الحكومات على تسمية خبراء غير حكوميين أيضاً.

٢٦- ومن أجل تحسين فعالية اجتماعات الخبراء، ينبغي للأمانة تزويد الخبراء بمعلومات مناسبة عن الأونكتاد وأنشطته وإجراءاته وعن الطابع المتوقع لاجتماعات الخبراء المعنية.

٢٧- ينبغي للجنة التي تعقد اجتماعاً للخبراء وأن تضع بوضوح جدول أعمال ذلك الاجتماع.

٢٨- ينبغي لاجتماعات الخبراء حيثما أمكن، وكننتيجة لأعمالها، أن تسعى لتحديد الخيارات الممكنة في مجال السياسة العامة فيما يتصل ببناء القدرات والمبادئ التوجيهية في مجال السياسة العامة.

٢٩- وعقب كل اجتماع من اجتماعات الخبراء، يوصى بأن يجتمع المكتب الموسع للجنة المعنية من أجل مناقشة نتائج ذلك الاجتماع.

٣٠- ومن أجل تيسير مشاركة الخبراء في اجتماعات الخبراء وبالتالي المساعدة في تحسين فعالية هذه الاجتماعات، تشجّع الدول الأعضاء على استكشاف سبل لتعزيز هذه المشاركة، بطرائق منها المساهمة في الصندوق الاستئماني الذي أنشأه الأمين العام للأونكتاد والموارد الأخرى الممكنة لتمويل مشاركة خبراء من البلدان النامية.
